

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٣٣) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٣

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارية المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الذي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم القيد السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الشركة	كود الهيئة	الاسم	م
٢٨٣٧٠١١٦٠٦١٥	المصرية الإماراتية تكافل حياة - سلامه	٤٠٨١٦	إيهاب محمود محمد إبراهيم عويس	١.

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الجواجز